|  |  |
| --- | --- |
| **ال‍مجلس 2019جنيف، 20-10 يونيو 2019** | logo_A-[Converted] |
|  |  |
|  |  |
|  | **الوثيقة C19/129-A** |
|  | **20 يونيو 2019** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |

المقـرر 612

(اعتُمد في الجلسة العامة السابعة)

مواعيد انعقاد دورات المجلس للأعوام 2020 و2021 و2022 ومدتها

إن المجلس،

إذ يذكّر

*أ )* بالقرار 77 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، الذي *يكلف المجلس* بأن "يحدد في كل دورة عادية من دوراته الجدول الزمني لمواعيد دوراته العادية الثلاث التالية في يونيو-يوليو واستعراضه على أساس متجدد"؛

*ب)* القرار 111 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، الذي ينص على "أن يبذل الاتحاد والدول الأعضاء في المجلس كل جهد ممكن لكي لا تصادف الفترة المخطط لها لأي دورة للمجلس أي فترة تعتبرها أي دولة من الدول الأعضاء في المجلس فترة دينية هامة"،

وإذ يشير إلى

المقرر 604 للمجلس الذي يؤكد فيه مواعيد دورتي المجلس لعامي 2020 و2021،

وإذ يضع في اعتباره

الحاجة إلى تحديد مواعيد الدورات العادية للمجلس بحيث تُعقد قدر الإمكان في نفس الفترة الزمنية تقريباً من كل سنة بغية تيسير التخطيط بشأن أحداث الاتحاد الأخرى،

وإذ يضع في اعتباره كذلك

الحاجة إلى تحديد موعد الدورة العادية للمجلس التي تُعقد قبل انعقاد مؤتمر المندوبين المفوضين (PP)، في الفترة من أبريل إلى مايو للسماح بأن تُنشر، ضمن إطار زمني معقول، تقارير المجلس التي سيُنظر فيها في مؤتمر المندوبين المفوضين،

يقرر

أن تُفتتح دورة المجلس لعام 2020 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل من يوم **الثلاثاء 9 يونيو إلى يوم الجمعة 19 يونيو 2020**؛

أن تُفتتح دورة المجلس لعام 2021 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل من يوم **الثلاثاء 8 يونيو إلى يوم الجمعة 18 يونيو 2021**؛

أن تُفتتح دورة المجلس العادية لعام 2022 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل من يوم **الثلاثاء 22 مارس إلى يوم الجمعة 1 أبريل 2022،** وأن يُعقد اجتماعها الأخير يوم السبت الذي يسبق بدء مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2022.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_